لـيـلـة الـقـدر

- لِلَيلة القدْر فضلٌ عظيمٌ فهي خيرٌ من ألفِ شهر .
- مَن قامها إيمانا و احتسابا غُفِر له ما تقدَّم مِن ذَنْبه .
- أُخفيت ليلةُ القدْرِ في الوِتْر مِن العشْرِ الأواخرِ مِن رمضان .
- يُرجَّحُ أن ليلةَ القدرِ هي ليلةُ سبعٍ و عشرين .
- يُسَنُّ الذِّكرُ بالدعاءِ الوارد ليلة القدْر و هو : " **اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ العَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي** "

قيام رمضان (صلاة التراويح)

- كان النَّبي ﷺ يُرَغِّبُ في قِيام اللّيل مِن غَيرِ أن يأمُر فيه بعزيمة ، و في رمضان على الخُصوص فيقول : " **مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَ احْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ** " .
- يُسَنُّ قِيامُ رمضان .
- مَا كان يزيدُ النَّبي ﷺ في رَمضان وَ لا فِي غَير رَمضان على إحْدى عَشْرَةَ ركعة .
- قيامُ اللّيل فيه فضلٌ عظيم ، و أقربُ ما يكونُ الرَّبُّ من العبْدِ في جوْفِ اللّيل و هو ساجِد .
- و قَد سُئِل النَّبي ﷺ أيّ الصَّلاةِ أفضلُ بعدَ المكتوبةِ فقال : الصّلاةُ في جوْفِ اللّيل .
- يُستَحَبُّ أن تُفْتَتَحَ صلاةُ اللّيل بركْعَتين خَفِيفَتَيْن ، و تُخْتَمُ بركْعةٍ (وترا) .
- يجُوزُ الجَهْر بالقِراءة و الإسْرارُ بها .
- يُسَنُّ الإطالَةُ بالقِراءةِ في صلاةِ اللّيل .

الاعتكاف

- يُسَنُّ الاعْتِكافُ في العشرِ الأواخرِ من رمضان ، و لا يكونُ إلاّ في مسجدٍ تُصَلّى فيهِ صلاةُ الجمعة .
- يَجُوزُ للمُعتَكِفِ أن يأتِي في المَسْجِدِ كلَّ عملٍ مباحٍ لا يَتَضرَّرُ به المسجدُ و عُمَّارُه .
- لا يجوزُ للمُعتَكِفِ أن يَخرُجَ مِن المسجدِ إلاّ لِضرورة (حاجةُ الإنسان) .
- مُدَّةُ الاعتكاف : يومٌ أو ليلةٌ أو أكثر .
- يجوزُ الاعتِكافُ في غَيرِ رمضان و يُسَنُّ للمُعتكِف أن يصوم .
- يجوزُ للنِّساء أن يَعْتَكِفْن في المسجد .
- يَبْطُلُ الاعتكافُ بالخروجِ من المسجِد لغيرِ ضَرُورة ، بِمُباشرَةِ المرأة ، و بارتكاب معصية .

زكـــاة الـفـطـر

- فَرضَ النَّبي ﷺ زكاةَ الفِطْر طُهرةً للصائم من اللَّغْو و الرّفث و طعمةً للمَساكين .
- أَمر بِها أن تُؤَدّى قبل خُروج النّاس إلى صَلاةِ العِيد .
- تُخرج زكاةُ الفِطْر عن كلِّ صغيرٍ و كبير ، حرٍّ أو مَملوك صَاعا من طعامٍ أو أقطٍ أو زبيبٍ أو تمْر .

المُدّ من السّميد يُساوي : 625 غرام .

الصَّاع يُساوي : 4 أمداد

و هذا يُساوي : 2.5 كيلوغرام .

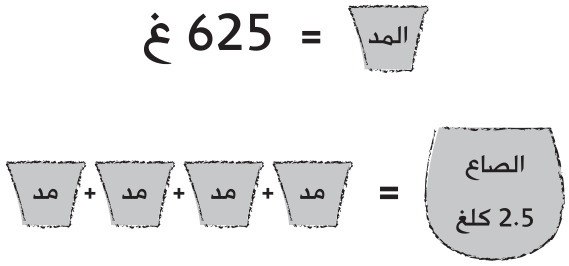

صـيـام سـتـة أيـام مـن شـوال

- صيامُ سِتة أيّام من شَوال سُنّة لِمن يَرغبُ في الأجْر .
- قال النّبي ﷺ : " **مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِسِتّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالَ فَكَأَنَّمَا صَامَ الدَّهْرَ كُلَّه** " / رواه الربيع .
- و قال النّبي ﷺ : " **صِيَامُ شَهْرٍ بِعَشَرَةِ أَشْهُرٍ ، وَ سِتَّةِ أَيَّامٍ بَعْدَهُنَّ بِشَهْرَيْنِ فَذَلِكَ تَمَامُ سَنَة** " (يَعني شهرُ رمضان و سِتّةُ أيام بَعْدَه) / أخرجه الدّارمي و النسائي .
- يُستَحَبّ أن تَلِي السِّتَّةُ أيامٍ مِن شوّال رمَضانَ مُبَاشَرَة .